

من المديرية العامة للدراسات والتشريعات الجبائي

إلى

N° 2031

02/12/2014

الموضوع: حول إجراء تسجيل عقد إحالة حصص إجتماعية
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 02 سبتمبر 2014

لقد أحلتكم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع مكتوب السيد رئيس لجنة المصادرة الذي ورد ضمنه أنه تم بتاريخ 03 مارس 1998 تكوين الشركة المدنية العقارية ' بين السيد والسيد والسيدة ، يتعلّق موضوعها بالفيلة المعدة للسكنى الكائنة بالحمامات موضوع الرسم العقاري عدد 378106 نابل والمسجلة بتاريخ 19 جوان 1998، وذلك دون الحصول على معرف جبائي. وقد فوّت السيد في مناباته بموجب كتبين منفصلين تضمّنت النسخة الأولى إمضاء البائع معرف به بتاريخ 18 مارس 1999 وتضمّنت النسخة الثانية إمضاء الطرف المشتري وهما السيد والسيدة معرف به بتاريخ 12 مارس 1998.

و طلبتم إبداء الرأي فيما يخص طلب السيد رئيس لجنة المصادرة تسجيل عقد إحالة الحصص الاجتماعية من طرف السيد عزيز ميلاد إلى كل من السيد والسيدة مجاناً وذلك لإتمام الإجراءات اللازمة لنقل ملكية الشركة المدنية العقارية ' لفائدة ملك الدولة بعد أن تمّت مصادرة الحصص الاجتماعية المكوّنة لرأسمالها .

وجواباً يشرفني إعلامكم أنه باعتبار أن الإحالة تمّت بمقتضى كتبين منفصلين لا يتضمّنان إمضاء الطرفين فهي تبقى غير قابلة للتسجيل،

غير أنه وحتى يتسنى للجنة المصادرة نقل ملكية الشركة المعنية بالأمر لفائدة الدولة فإنه يمكن استثنائياً منح إجراء التسجيل للكتبين المشار إليهما أعلاه واعتبارهما عقداً واحداً ثابت التاريخ منذ سنة 1999 وذلك على معنى الفصل 450 من مجلة الالتزامات والعقود، وبالتالي يمكن تسجيلهما بالمعلوم المحدّد بـ 1% الذي يبقى مستوجبا في كلّ الحالات باعتبار أن الدولة ليست طرفاً مباشراً في عملية التفويت في الفيلة المعدة للسكنى الكائنة بالحمامات موضوع الرسم العقاري عدد 378106 نابل المذكورة أعلاه.

والسلام

المدير العام للدراسات
والتشريعات الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي